
Distr.: General 13 December 2011

Arabic

Original: English



الدورة السادسة والستون البند ١٩ (أ) من حدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد ريموند **لاندفيلد** (سورينام)

أو لا - مقدمة

1 - 1 أجرت اللجنة الثانية مناقشة مواضيعية بشأن البند 19 من حدول الأعمال (انظر A/66/440) الفقرة 19. واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (أ) في الجلسات 19 و 19 و 19 المي عقدت في 19 و 19 تشرين الثاني/نوفمبر و 19 كانون الأول/ديسمبر 19 و ورد عرض لما دار في أثناء نظر اللجنة في هذا البند الفرعي، في المحاضر الموجزة لتلك الجلسات 19 A/C.2/66/SR.34)

ثانيا – النظر في المقترحات

A/C.2/66/L.59 و A/C.2/66/L.30 و A/C.2/66/L.59

٢ - في الجلسة ٣٤ التي عقدت في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل الأرجنتين،
 باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار عنوانه

^{*} سيصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ١١ جزءا تحت الرمز A/66/440 و Add.1-10.



191211 191211 11-63565 (A)

"تنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة" (A/C.2/66/L.30) فيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٩/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٣/٥٧ و ٢٠٠/٥٧ و ٢٠٠/٥٧ و ٢٠٠/٥٧ و ٢٠٠/٥٧ و ٢٠٠/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٠٠/٥٧ بياء المؤرخ ٣٢ أليف المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٠٠/٥٧ بياء المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وهراريها ٢٣٦/٦٤ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وسائر القرارات ذات الصلة و ٢٠/٥١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وسائر القرارات ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،

"وإذ تشير أيضا إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وحدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة حوهانسبرغ للتنفيذ) وتوافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري والوثيقة الختامية للاحتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية،

"وإذ تذكر كذلك بقرارها عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في البرازيل في عام ٢٠١٢،

" \" - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،

"٢ - تحيط علماً أيضاً بتقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في دورتما الثانية وتؤيد قرارها ١/٢ المعنون عملية تحضير مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الوارد في الفصل السادس من ذلك التقرير،

"" - تقور أن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة سيُعقد في الفترة من الله ٢٠١٦ عن ريو دي جانيرو، البرازيل، وتؤيد جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر الوارد في المرفق الأول لهذا القرار؛

" ك - تقرر أيضاً أن المؤتمر سيُعقد بمشاركة رؤساء الدول أو الحكومات، وتشجع جميع الدول الأعضاء على أن تكون ممثلة على ذلك المستوى؛

"ه - تقرر كذلك أن المؤتمر سيتألف من ست حلسات عامة، على أساس عقد حلستين في اليوم، وأربع حلسات مائدة مستديرة لتبادل الرأي تُعقد بالتزامن مع الجلسات العامة، ما عدا خلال الجلستين العامتين الافتتاحية والختامية؛

" 7 - تقرر أن يجري تنظيم الجلسات العامة وحلسات المائدة المستديرة الأربع لتبادل الرأي وفقا لتنظيم الأعمال المقترح للمؤتمر الوارد في المرفق الثاني لهذا القرار؛

"Y - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة المشاركة بهمة في العملية التحضيرية وفي المؤتمر نفسه، بهدف التوصل إلى نتيجة ناجحة للمؤتمر ؛

" \ \ " حقور أن تُعقد الدورة الثالثة اللجنة التحضيرية في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٢ في ريو دي جانيرو؟

" 9 - تطلب أن تتم، وفقا لتوصيات مكتب اللجنة التحضيرية، تغطية تكاليف توفير الترجمة الشفوية وغيرها من حدمات المؤتمرات دعماً للعملية التحضيرية، يما فيها العملية التفاوضية على مشروع الوثيقة الختامية؛ وينبغي أن تشكل الموارد التي تم تخصيصها بالفعل للدورة العشرين لمؤتمر التنمية المستدامة جزءا لا يتجزأ من الموارد المطلوبة؛

"١٠٠ - تكرر طلبها إلى الأمين العام مواصلة تقديم كل الدعم المناسب الأعمال المؤتمر وكفالة التعاون بين الوكالات والمشاركة الفعالة والاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة والاستخدام الفعال للموارد، من أجل معالجة هدف المؤتمر وموضوعيه الأساسين؛

" ١١ - تدعو الحكومات وجميع الجهات المعنية، بما في ذلك اللجان الإقليمية ومؤسسات الأمم المتحدة وهيئاتها وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والمجموعات الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة إلى أن تشارك على نحو كامل وفعال على جميع الصعد وأن تقدم أفكارا ومقترحات تجسد

خبراها والدروس المستفادة، مساهمة منها في العملية التحضيرية للمؤتمر، على النحو الذي اتفقت عليه الدول الأعضاء في العملية التحضيرية؛

" ١٢ - تشجع الحكومات على مواصلة المشاركة بهمة وتنسيق المدخلات الواردة من جميع الوكالات الوطنية المسؤولة عن التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية والإدارة البيئية في إطار تحضيراتها الوطنية للمؤتمر؛

" احتكر تأكيد أهمية الدعم الذي يقدمه جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، حسب الاقتضاء، للتحضيرات الوطنية للمؤتمر، بناء على طلب السلطات الوطنية؛

"1 كالحيب بالجهات المانحة الدولية والثنائية وبالبلدان الأحرى التي بإمكالها التبرع للصندوق الاستئماني الذي أنشأته لجنة التنمية المستدامة من أحل المؤتمر أن تفعل ذلك، وتطلب إلى الأمين العام بذل المزيد من الجهود لاستخدام موارد الصندوق الاستئماني المحدودة بكفاءة وفعالية من أحل تعزيز المشاركة النشطة لممثلي البلدان النامية في العملية التحضيرية للمؤتمر وفي المؤتمر ذاته، وتشجع، في هذا الصدد، الأمين العام على أن يضع، عند استخدام موارد الصندوق الاستئماني، أولويات لتسديد تكاليف تذاكر الطيران بالدرجة الاقتصادية وبدل الإقامة اليومي والمصروفات النثرية في محطات السفر والوصول؛

" ' 0 ١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والستين، في إطار بند التنمية المستدامة، البند الفرعي المعنون 'تنفيذ حدول أعمال القرن ٢٦ وبرنامج مواصلة تنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة '، آخذة في الاعتبار نتائج المؤتمر.

"المرفق الأول

"جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو دي جانيرو، البرازيل، من ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

- ''۱ افتتاح المؤتمر.
- "۲ انتخاب الرئيس.
- " إقرار النظام الداخلي.
- "٤ إقرار جدول أعمال المؤتمر.
- " ٥ انتخاب أعضاء المكتب ما عدا الرئيس
- " 7 تنظيم الأعمال بما في ذلك إنشاء اللجنة الرئيسية ومسائل تنظيمية أخرى.
 - °°۷ وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر:
 - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
 - "۸ المناقشة العامة.
 - " ٩ تقارير جلسات المائدة المستديرة.
 - " ۱۰ نتائج المؤتمر.
 - "۱۱ اعتماد تقرير المؤتمر.
 - "۲ اختتام المؤتمر.

"المرفق الثابي

تنظيم الأعمال المقترح لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو دي جانيرو، البرازيل، من ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢)

" ١ - و صعت الترتيبات المبيّنة أدناه استناداً إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٦٤.

"٢ - وسيُعقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٤ إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

"أولا - تنظيم الأعمال

"ألف - الجلسات العامة

"" - سيتألف مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة مما مجموعه ست جلسات عامة رفيعة المستوى، على النحو التالي:

الاثنين ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٠/٠٠.

الثلاثاء ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠.

الأربعاء ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠.

وقد تُعقد حلسات مسائية إذا اقتضت الحاجة. وستُعقد جميع الجلسات العامة في مركز ريوسنترو للمعارض والمؤتمرات.

"٤ - وتوضع قائمة المتكلمين في الجلسات العامة بالقرعة، وفقا للمراسم المعتادة التي تكفل أن يتكلم رؤساء الدول أو الحكومات أولا، يليهم الوزراء ثم رؤساء الوفود الآخرون. وتقتصر مدة البيانات على خمس دقائق. وستُقفل قائمة المتكلمين، ما عدا المتكلمين من الدول الأعضاء، يوم الاثنين ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

"٥ - وستبدأ الجلسة العامة الافتتاحية صباح الاثنين ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٦ مع الافتتاح الرسمي للمؤتمر من قبل الأمين العام للأمم المتحدة، يليها انتخاب رئيس المؤتمر. وسيدلي ببيانات افتتاحية رئيس المؤتمر ورئيس الجمعية العامة والأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للمؤتمر. وسوف تنظر الجلسة أيضا في جميع المسائل

الإجرائية والتنظيمية، بما في ذلك إقرار النظام الداخلي وجدول الأعمال، وانتخاب أعضاء المكتب ما عدا الرئيس، وإنشاء اللجنة الرئيسية، وتعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض، ووضع ترتيبات لإعداد تقرير المؤتمر.

"7 - وفي بداية الجلسة العامة بعد ظهر الاثنين ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢، سيُدعى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي للإدلاء ببيان. وسيدلي ببيانات في الجلسة العامة أيضاً كل من المجموعات الرئيسية التسع، وستقتصر مدة هذه البيانات على ثلاث دقائق.

"٧ - ومن المتوقع أن تُختتم الجلسة العامة الختامية بعد ظهر الأربعاء ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢، باعتماد الوثيقة الختامية وتقرير المؤتمر.

"باء - اللجنة الرئيسية

" \ \ - سيتم إنشاء اللجنة الرئيسية وفقا للنظام الداخلي للمؤتمر. ويُقترح أن تجتمع اللجنة الرئيسية، إذا لزم الأمر، بالتوازي مع الجلسات العامة ما عدا في الجلستين الافتتاحية والختامية. وسيُعهد إلى اللجنة الرئيسية بالبت في أي مسائل معلّقة.

"جيم - جلسات المائدة المستديرة الرفيعة المستوى

" 9 - سيعقد مؤتمر التنمية المستدامة أربع جلسات مائدة مستديرة لتبادل الرأي بالتوازي مع الجلسات العامة، على النحو التالى:

الاثنين ٤ حزيران/يونيه، من الساعة ٥٠/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠.

الثلاثاء ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٠/٠٠.

الأربعاء ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠.

"١٠٠ - وسيكون لجلسات المائدة المستديرة الأربع موضوع مشترك هو 'البحث في سبل المضي قدما في تنفيذ النتائج المتوقعة للمؤتمر'.

"11 - وسيكون لكل جلسة مائدة مستديرة رئيسان ومقرر يعينهم رئيس المؤتمر من بين رؤساء الدول أو الحكومات والوزراء الذين يحضرون المؤتمر، وفقا لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل، مع مراعاة الدعوات الموجهة إلى رؤساء المجموعات الإقليمية بتقديم ترشيحات.

"۲ ۲ - وينبغي أن تنعكس نتائج حلسات المائدة المستديرة في موجزات المقررين، التي ينبغي أن تُقدَّم إلى الجلسة العامة الختامية للمؤتمر وتُدرج في تقريره النهائي.

" ١٣٠ - وستتضمن كل من حلسات المائدة المستديرة الأربع ٧٠ مقعدا، حيث يصل عدد المقاعد المخصصة للوفود الحكومية إلى ٥٠ مقعداً ويبلغ عدد المقاعد المخصصة لغيرهم من المشاركين، يمن فيهم ممثلو المراقبين وكيانات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المعتمدة والمجموعات الرئيسية، ٢٠ مقعداً. وتُشجَّع الدول الأعضاء على أن تكون ممثلة في حلسات المائدة المستديرة على أعلى مستوى ممكن. وسيُدعى المشاركون من جانب الأمانة العامة إلى تسجيل أسمائهم، قبل المؤتمر، من أحل المشاركة في إحدى حلسات المائدة المستديرة، مع مراعاة العدد الكلي للمشاركين المبين أعلاه. وسيتم الإعلان عن فتح باب التسجيل للمشاركة في جلسات المائدة المستديرة في يومية الأمم المتحدة.

"15" - ويمكن لأي دولة أو مراقب أو كيان في منظومة الأمم المتحدة أو غيرها من المنظمات الحكومية الدولية المعتمدة أو أي ممثل لإحدى المجموعات الرئيسية المشاركة في جلسة واحدة فقط من جلسات المائدة المستديرة. ويمكن لكل مشارك أن يصطحب مستشاراً.

"هذه الجلسات.

" ١٦ - وستُبث وقائع جلسات المائدة المستديرة في 'قاعة احتياطية' تكون مفتوحة أمام وسائط الإعلام وجميع المشاركين الآخرين المعتمدين.

"ثانيا -وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر: تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

" ١٧" - ستُعيَّن لجنة وثائق التفويض وفقا للنظام الداحلي للمؤتمر.

"ثالثا - المشاركون

"ألف - الدول الأعضاء والمراقبون

"١٨" - سيكون باب المشاركة في المؤتمر، يما في ذلك الجلسات العامة وغير الرسمية، مفتوحا أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والكرسي الرسولي بصفته دولة مراقبة، وفلسطين بصفتها مراقبا، بالإضافة إلى المنظمات الحكومية الدولية والكيانات الأحرى التي تلقت دعوة دائمة من الجمعية العامة للمشاركة

بصفة مراقب في جلسات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية التي تعقد تحت رعايتها، وفقا للنظام الداخلي للمؤتمر.

"باء - الجهات المعنية المؤسسية الرئيسية

" 19" - يمكن للمنظمات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة المعتمدة لدى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ولجنة التنمية المستدامة بالإضافة إلى المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، المشاركة في مداولات المؤتمر، حسب الاقتضاء، وفقا للنظام الداخلي للمؤتمر.

"٢٠٠ - وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للمنظمات غير الحكومية الدولية المهتمة غير المعتمدة لدى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة أو لجنة التنمية المستدامة أن تتقدم بطلب للجمعية العامة لاعتمادها في أعقاب إجراءات الاعتماد المقررة. وستكون طلبات التسجيل والاعتماد عبر الإنترنت متاحة على الموقع الشبكي للمؤتمر (/http://www.uncsd2012.org/rio20).

"جيم - الجموعات الرئيسة

"٢١ - إن المجموعات الرئيسية المعتمدة لدى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وتلك الحاصلة على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مدعوة للمشاركة في مداولات المؤتمر، حسب الاقتضاء، وفقا للنظام الداخلي للمؤتمر.

"٢٢ - وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للمجموعات الرئيسية المهتمة غير الحاصلة على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو غير المعتمدة لدى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ولجنة التنمية المستدامة التقدم بطلب للجمعية العامة لاعتمادها في أعقاب إجراءات الاعتماد المقررة.

"رابعا - الأمانة العامة

"٢٣٦ - سيعمل الأمين العام للمؤتمر، على النحو المحدد في قرار الجمعية العامة الامرام المتحدة لتقديم الدعم المتحدة لتقديم الدعم لتنظيم المؤتمر، بالتعاون مع سلطات البلد المضيف.

"خامسا - الوثائق

"٢٤" - ستشمل الوثائق الرسمية للمؤتمر وثائق صدرت قبل انعقاد المؤتمر وأثناءه وبعده.

"٢٥ - ووفقا للممارسة المتبعة في مؤتمرات الأمم المتحدة السابقة، يوصى أن يتضمن تقرير المؤتمر القرارات التي اتخذها المؤتمر وعرضا موجزا لوقائعه وتقريراً عن أعمال المؤتمر والإجراءات المتخذة في الجلسات العامة.

"٢٦ - وينبغي أيضا أن يتضمن تقرير المؤتمر موجزاً للمناقشات التي تجري في الجلسات العامة و جلسات المائدة المستديرة الرفيعة المستوى.

"سادسا - تنظيم الاجتماعات الموازية والفعاليات الأخرى للمؤتمر

"٢٧ - ستُعقد اجتماعات موازية وأنشطة أخرى، بما في ذلك منتدى للشراكة ومراكز للتعلم، خلال الوقت نفسه الذي تُعقد فيه الجلسات العامة وجلسات المائدة المستديرة إذا كانت معقودة في المبنى الرئيسي. وسوف يشكّل منتدى الشراكة ومراكز التعلم جزءا رسميا من المؤتمر. وسيتم توفير خدمات الترجمة الشفوية لهذه الجلسات حسبما ما هو متاح.

"سابعا - الأنشطة الموازية

"٢٨ - ستقوم الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والجهات المعنية الرئيسية المعتمدة المؤسسية وغير المؤسسية بتنظيم أنشطة حاصة، يما في ذلك إحاطات وندوات وحلقات عمل وحلقات نقاش بشأن القضايا المتعلقة بالتنمية المستدامة، ليستفيد منها المشاركون في المؤتمر. وستُتاح الجداول الزمنية لتلك الأنشطة في الموقع الشبكي للمؤتمر الوارد أعلاه.

"ثامنا - التغطية الإعلامية

" ٢٩ - ستقوم إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة بإعداد مواد صحفية للصحفيين الذين يغطون المؤتمر. وبالإضافة إلى ذلك، ستصدر بانتظام بيانات صحفية عن نتائج الجلسات العامة وحلسات المائدة المستديرة وغيرها من الأنشطة. وسوف يتضمن الموقع الشبكي للمؤتمر نسخاً إلكترونية عن جميع الوثائق.

"٣٠" - وسيتم بث الجلسات العامة وحلسات المائدة المستديرة بالإضافة إلى المؤتمرات الصحفية بثاً مباشراً في المنطقة المخصصة لوسائط الإعلام. وسيُعلَن عن برنامج للإحاطات الإعلامية الخاصة والمؤتمرات الصحفية".

على الجلسة نفسها، تلا أمين اللجنة بيانا بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/66/L.59.

وفي الجلسة ٣٧ أيضا، قام ممثل البرازيل بصفته ميسر مشروع القرار، بتصويب الفقرة ١٦ من منطوق مشروع القرار شفويا حيث استعيض عن عبارة "التبرع للصندوق الاستئماني للجنة" بعبارة "لصندوق اللجنة الاستئماني للتبرعات من أجل المؤتمر".

7 - وفي الجلسة ذاها، تلا ممثل فرنسا تصويبات على النص الفرنسي لمشروع القرار (A/C.2/66/SR.37).

٧ - وفي الجلسة ٣٧ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/66/L.59 بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٦).

 Λ – وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل الأرجنتين ببيان باسم مجموعة الـ VV والصين (انظر A/C.2/66/SR.37).

9 – وبالنظر إلى اعتماد مشروع القرار A/C.2/66/L.59 قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/66/L.30 بسحبه.

باء - مشروع المقرر A/C.2/66/L.52

10 - كان معروضا على اللجنة، في جلستها ٣٦ التي عقدت في ٢٢ تشرين الثاني/ نوفمبر، مشروع مقرر بعنوان "مساهمة الدورة التاسعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" (A/C.2/66/L.52) قدمه مكتب اللجنة.

١١ - وفي الجلسة نفسها، أحيطت اللجنة علما بأن مشروع المقرر لا تترتب عليه أي آثار
 في الميزانية البرنامجية.

۱۲ – وفي الجلسة ٣٦ أيـضا، اعتمـدت اللجنـة مـشروع المقـرر A/C.2/66/L.52 (انظـر الفقرة ١٧، مشروع المقرر الأول).

جيم - مشروع المقرر A/C.2/66/L.53

17 - كان معروضا على اللجنة، في جلستها ٣٦ التي عقدت في ٢٢ تشرين الثاني/ نوفمبر، مشروع مقرر بعنوان "ترتيبات اعتماد المنظمات الحكومية وغيرها من المجموعات الرئيسية المعنية ومشاركتها في العملية التحضيرية وفي مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" (A/C.2/66/L.53) قدمه مكتب اللجنة.

12 - وفي الجلسة نفسها، أحيطت اللجنة علما بأن مشروع المقرر لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٥ - وفي الجلسة ٣٦ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر A/C.2/66/L.53 (انظر الفقرة ١٧)، مشروع المقرر الثاني.

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

١٦ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تسشير إلى قراراقها ١٩٩/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٣/٥٧ و ٢٠٠/٥٧ ألف و٢٥/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٠٠/٥٧ باء المؤرخ ٣٣ حزيران/يونيه المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٧٠/٥٧ باء المؤرخ ٣٣ حزيران/يونيه ٣٠٠٣ وقراريها ٢٣٦/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٠٠٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وسائر القرارات ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية (۱) وجدول أعمال القرن $(1)^{(7)}$ وبرنامج مواصلة تنفيذ حدول أعمال القرن $(1)^{(7)}$ وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة ($(1)^{(3)}$ وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ($(1)^{(3)}$ وتوافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية $(1)^{(3)}$ وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق

⁽۱) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمـم المتحـدة، رقـم المبيع A.93.I.8 والتـصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

⁽٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

⁽٣) القرار دإ-٩١/١، المرفق.

⁽٤) تقريس مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

⁽٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

⁽٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨–٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.O2.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

آراء مونتيري (٢) والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية (٨)،

وإذ تذكر كذلك بقرارها عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في البرازيل في عام ٢٠١٢ (٩)،

- ١ تحيط علما بتقرير الأمين (١٠)؛
- حيط علماً أيضاً بتقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في دور هما الثانية (۱۱)، وتؤيد قرارها ۱/۲ المعنون "عملية تحضير مشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" الوارد في الفصل السادس من ذلك التقرير؟
- ٣ تقرر أن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة سيُعقد في الفترة من ٤ إلى ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ في ريو دي جانيرو، البرازيل، وتوصي بأن يعتمد المؤتمر حدول الأعمال المؤقت للمؤتمر الوارد في المرفق الأول لهذا القرار؛
- ٤ تشجع الدول الأعضاء على أن تكون ممثلة في المؤتمر على أعلى مستوى ممكن، يما في ذلك رؤساء الدول أو الحكومات؟
- قرر أن المؤتمر سيتألف من ست جلسات عامة، على أساس عقد جلستين في اليوم، وأربع جلسات مائدة مستديرة رفيعة المستوى، لتبادل الرأي، تُعقد بالتزامن مع الجلسات العامة، ما عدا خلال الجلستين العامتين الافتتاحية والختامية؛
- تقرر أيضا أن يجري تنظيم المؤتمر وفقا لتنظيم الأعمال الوارد في المرفق الثاني لهذا القرار؟
- ٧ تلاحظ الحاجة إلى التعجيل بعملية وضع الصيغة النهائية للنظام الداخلي المؤقت للمؤتمر في أبكر وقت ممكن في عام ٢٠١٢، وتنوه في هذا الصدد بقرار مكتب اللجنة التحضيرية بإجراء مشاورات غير رسمية بصدد هذه المسألة واختتامها في الوقت المناسب؛

⁽٧) القرار ٦٣/٦٣، المرفق.

⁽٨) انظر القرار ١/٦٥.

⁽٩) انظر القرار ٢٤/٦٤، الفقرة ٢٠.

[.]A/66/287 (\·)

[.]A/CONF.216/PC/9 (\\)

٨ - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة المشاركة بهمة في العملية التحضيرية
 وفي المؤتمر نفسه، بهدف التوصل إلى نتيجة ناجحة للمؤتمر؛

٩ - تقرر أن تُعقد الدورة الثالثة للجنة التحضيرية في الفترة من ١٣ إلى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢ في ريو دي جانيرو؟

١٠ - تشجع بقوة الدول الأعضاء أن تنهي المفاوضات حول مشروع الوثيقة الختامية في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية؟

11 - تكرر طلبها إلى الأمين العام مواصلة تقديم كل الدعم المناسب للعملية التحضيرية للمؤتمر وللمؤتمر نفسه، وكفالة التعاون بين الوكالات والمشاركة الفعالة والاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة والاستخدام الفعال للموارد، من أجل معالجة هدف المؤتمر وموضوعيه الأساسيين؟

17 - تدعو الدول الأعضاء والمراقبين وجميع الجهات المعنية، بما في ذلك اللجان الإقليمية ومؤسسات الأمم المتحدة وهيئاتها، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والمجموعات الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة إلى أن تشارك على نحو كامل وفعال في المؤتمر وأن تقدم أفكارا ومقترحات تجسد حبراتها والدروس المستفادة، مساهمة منها في العملية التحضيرية للمؤتمر، على النحو الذي اتفقت عليه الدول الأعضاء في العملية التحضيرية؟

۱۳ - تشجع الحكومات، في إطار تحضيراتها الوطنية للمؤتمر، على مواصلة المشاركة بهمة وتنسيق المدخلات الواردة من جميع الوكالات الوطنية المسؤولة عن التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية والحماية البيئية؟

1 ٤ - تشدد على أهمية الدعم الذي يقدمه جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، حسب الاقتضاء، للتحضيرات الوطنية للمؤتمر، بناء على طلب السلطات الوطنية؛

الإعراب عن بالغ قلقها لأن الموارد المتاحة في صندوق التبرعات الاستئماني للجنة التنمية المستدامة لا تكفي لتمويل مشاركة ممثلي البلدان النامية وممثلي المجموعات الرئيسية في الاجتماعات التي تعقد في العملية التحضيرية للمؤتمر وفي المؤتمر ذاته؟

17 - تحث الجهات المانحة الدولية والثنائية والبلدان والهيئات الأحرى التي بإمكالها التبرع لصندوق اللجنة الاستئماني للتبرعات من أجل المؤتمر أن تفعل ذلك في الوقت المناسب وتطلب إلى الأمين العام بذل المزيد من الجهود لاستخدام موارد الصندوق الاستئماني المحدودة بطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية والشفافية من أجل تعزيز المشاركة النشطة لممثلي البلدان

النامية في العملية التحضيرية للمؤتمر (التي تشمل الاجتماعات المعقودة فيما بين الدورات، والمفاوضات الجانبية غير الرسمية، والدورة الثالثة للجنة التحضيرية) وفي المؤتمر ذاته، وتشجع، في هذا الصدد، الأمين العام على أن يضع، عند استخدام موارد الصندوق الاستئماني، أولويات لتسديد تكاليف تذاكر الطيران بالدرجة الاقتصادية وبدل الإقامة اليومي والمصروفات النثرية في محطات السفر والوصول؛

۱۷ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين؛

1 - تقرر أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورتما السابعة والستين، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، البند الفرعي المعنون "تنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ وبرامج مواصلة تنفيذ حدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة"، آخذة في الاعتبار نتائج المؤتمر.

المرفق الأول

جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ريو دي جانيرو، البرازيل، من ٢٠١٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢

- ١ افتتاح المؤتمر.
- ٢ انتخاب الرئيس.
- ٣ إقرار النظام الداخلي.
- ٤ إقرار جدول أعمال المؤتمر.
- انتخاب أعضاء المكتب ما عدا الرئيس.
- ٦ تنظيم الأعمال بما في ذلك إنشاء الهيئات الفرعية ومسائل تنظيمية أخرى.
 - ٧ وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر:
 - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؟
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
 - ٨ المناقشة العامة.

- ٩ تقارير جلسات المائدة المستديرة.
 - ١٠ نتائج المؤتمر.
 - ١١ اعتماد تقرير المؤتمر.
 - ١٢ اختتام المؤتمر.

المرفق الثابي

تنظيم الأعمال المقترح لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ريو دي جانيرو، البرازيل، من ٢٠١٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢

- ١ وُضعت الترتيبات المبيّنة أدناه عملا بقرار الجمعية العامة ٢٣٦/٦٤.
- ٢ وسيعقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة
 من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

أولا - تنظيم الأعمال

ألف الجلسات العامة

سيتألف مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة مما مجموعه ست جلسات عامة رفيعة المستوى، تعقد على النحو التالي:

الأربعاء ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢: من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠. الى الساعة ١٨/٠٠.

الخميس ۲۱ حزيران/يونيه ۲۰۱۲: من الساعة ۱۰/۰۰ إلى الساعة ۱۳/۰۰ ومن الساعة ۱۰/۰۰ إلى الساعة ۱۸/۰۰

الجمعة ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢: من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠.

وقد تُعقد جلسات مسائية إذا اقتضت الحاجة. وستُعقد جميع الجلسات العامة في مركز ريوسنترو للمعارض والمؤتمرات.

٤ – وتوضع قائمة المتكلمين في الجلسات العامة بالقرعة، وفقا للمراسم المعتادة التي تكفل أن يتكلم رؤساء الدول أو الحكومات أولا، يليهم الوزراء ثم رؤساء الوفود الآحرون. وسيدرج في قائمة المتكلمين الكرسي الرسولي، بصفته دولة لها مركز المراقب، وفلسطين، بصفتها مراقبا، والاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا. وتقتصر مدة البيانات على خمس دقائق. وسترسل تفاصيل الترتيبات في الوقت المناسب عن طريق مذكرة الأمانة العامة، تعد بالتشاور الوثيق مع البلد المضيف ومكتب اللجنة التحضيرية.

٥ - وسوف تنظر الجلسة العامة الافتتاحية الرسمية، التي ستعقد صباح الأربعاء ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ في جميع المسائل الإجرائية والتنظيمية، بما في ذلك إقرار النظام الداخلي وحدول الأعمال، وانتخاب الرئيس، وانتخاب أعضاء المكتب، وإنشاء اللجنة الرئيسية، وتعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض، ووضع ترتيبات لإعداد تقرير المؤتمر، ومسائل أخرى. وسيدلي ببيانات في الجلسة العامة أيضاً رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمجموعات الرئيسية التسع.

وفي الافتتاح الرسمي للمؤتمر، الذي سيجرى يوم الأربعاء ٢٠ حزيران/يونيه أثناء الجلسة الافتتاحية بعد الظهر، سيدلي ببيانات رئيس المؤتمر، ورئيس الجمعية العامة، والأمين العام للأمم المتحدة.

٧ - ومن المتوقع أن تُختتم الجلسة العامة الختامية التي ستعقد بعد ظهر الجمعة
 ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وبتقديم مقرري احتماعات المائدة المستديرة الرفيعة المستوى
 للمو حزات، باعتماد الوثيقة الختامية وتقرير المؤتمر.

باء اللجنة الرئيسية

٨ - سيتم إنشاء اللجنة الرئيسية وفقا للنظام الداخلي للمؤتمر، وستجتمع اللجنة، إذا لزم الأمر، بالتوازي مع الجلسات العامة ما عدا في الجلستين الافتتاحية والختامية. وسيعهد إلى اللجنة الرئيسية بالبت في أي مسائل معلّقة.

جيم جلسات المائدة المستديرة الرفيعة المستوى

٩ - سيعقد مؤتمر التنمية المستدامة أربع حلسات مائدة مستديرة رفيعة المستوى لتبادل الرأي بالتوازي مع الجلسات العامة، على النحو التالى:

الأربعاء ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢: من الساعة ١٦/٣٠ إلى الساعة ١٧/٣٠.

الخميس ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢: من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠.

الجمعة ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢: من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠.

١٠ وسيكون لجلسات المائدة المستديرة الأربع الرفيعة المستوى موضوع مشترك هو:
 "البحث في سبل المضى قدما في تنفيذ النتائج المتوقعة للمؤتمر".

11 - وسيكون لكل جلسة مائدة مستديرة رفيعة المستوى رئيسان ومقرر يعينهم رئيس المؤتمر من بين رؤساء الدول أو الحكومات والوزراء الذين يحضرون المؤتمر، وفقا لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل، مع مراعاة الدعوات الموجهة إلى رؤساء المجموعات الإقليمية بتقديم ترشيحات.

17 - وينبغي أن تنعكس نتائج حلسات المائدة المستديرة في الموجزات الـتي يقـدمها المقررون، التي ينبغي أن تُقدَّم إلى الجلسة العامة الختامية للمؤتمر وتُدرج في تقريره النهائي.

17 - وستكون حلسات المائدة المستديرة الأربع ذات طابع تفاعلي وتتسم بتعدد الجهات المعنية، وستتضمن كل منها سبعين مقعدا، حيث يصل عدد المقاعد المخصصة للوفود الحكومية إلى خمسين مقعداً ويبلغ عدد المقاعد المخصصة لغيرهم من المشاركين، بمن فيهم ممثلو المراقبين وكيانات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المعتمدة والمجموعات الرئيسية، ما لا يقل عن عشرين مقعداً. وتُشجَّع الدول الأعضاء وغيرها من المشاركين على أن تكون ممثلة في جلسات المائدة المستديرة على أعلى مستوى ممكن. وسيدعى المشاركون من جانب الأمانة العامة إلى تسجيل أسمائهم، قبل المؤتمر، من أجل المشاركة في إحدى جلسات المائدة المستديرة، مع مراعاة العدد الكلي للمشاركين المبين أعلاه. وسيتم الإعلان عن فتح باب التسجيل للمشاركة في جلسات المائدة المستديرة في عليمة الأمم المتحدة.

12 - ويمكن لأي دولة أو مراقب أو كيان في منظومة الأمم المتحدة أو غيرها من المنظمات الحكومية الدولية المعتمدة أو أي ممثل لإحدى المجموعات الرئيسية المشاركة في جلسة واحدة فقط من جلسات المائدة المستديرة. ويمكن لكل مشارك أن يصطحب مستشاراً.

٥١ - وسنتاح قائمة المشاركين في كل من جلسات المائدة المستديرة قبل انعقاد هذه الجلسات.

17 - وستُبث وقائع جلسات المائدة المستديرة في "قاعة احتياطية" تكون مفتوحة أمام وسائط الإعلام وجميع المشاركين الآخرين المعتمدين.

ثانيا - وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر: تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض المؤتمر.

ثالثا - المشاركون

ألف الدول الأعضاء والمراقبون

1 / - سيكون باب المشاركة في المؤتمر، بما في ذلك الجلسات العامة وغير الرسمية، مفتوحا أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والكرسي الرسولي بصفته دولة لها مركز المراقب، وفلسطين بصفتها مراقبا، بالإضافة إلى المنظمات الحكومية الدولية والكيانات الأخرى التي تلقت دعوة دائمة من الجمعية العامة للمشاركة بصفة مراقب في جلسات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية التي تعقد تحت رعايتها، وفقا للنظام الداخلي للمؤتمر.

باء الجهات المعنية المؤسسية الرئيسية

19 - يمكن للمنظمات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة المعتمدة لدى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ولجنة التنمية المستدامة بالإضافة إلى المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، المشاركة في مداولات المؤتمر، حسب الاقتضاء، وفقا للنظام الداخلي للمؤتمر.

• ٢٠ وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للمنظمات غير الحكومية الدولية المهتمة غير المعتمدة لدى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة أو لجنة التنمية المستدامة أن تتقدم بطلب للجمعية العامة لاعتمادها في أعقاب إحراءات الاعتماد المقررة. وستكون طلبات التسجيل والاعتماد عبر الإنترنت متاحة على الموقع الشبكي للمؤتمر (١٢).

11-63565 20

[.]http://www.uncsd2012.org/rio20/ (\ Y)

جيم المجموعات الرئيسية

٢١ - إن المجموعات الرئيسية المعتمدة لدى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وتلك الحاصلة على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مدعوة للمشاركة في مداولات المؤتمر، حسب الاقتضاء، وفقا للنظام الداخلي للمؤتمر.

77 - وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للمجموعات الرئيسية المهتمة غير الحاصلة على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو غير المعتمدة لدى مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ولجنة التنمية المستدامة التقدم بطلب للجمعية العامة لاعتمادها في أعقاب إجراءات الاعتماد المقررة (١٣٠).

رابعا - الأمانة العامة

٢٣ - سيعمل الأمين العام للمؤتمر، على النحو المحدد في قرار الجمعية العامة ٢٣٦/٦٤، بالتعاون باعتباره مركز تنسيق داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة لتقديم الدعم لتنظيم المؤتمر، بالتعاون مع سلطات البلد المضيف.

خامسا - الوثائق

٢٤ - ستشمل الوثائق الرسمية للمؤتمر وثائق صدرت قبل انعقاد المؤتمر وأثناءه وبعده.

٢٥ - ووفقا للممارسة المتبعة في مؤتمرات الأمم المتحدة السابقة، يوصى أن يتضمن تقرير المؤتمر القرارات الي اتخذها المؤتمر وعرضا موجزا لوقائعه وتقريراً عن أعمال المؤتمر والإجراءات المتخذة في الجلسات العامة.

٢٦ - وينبغي أيضا أن يتضمن تقرير المؤتمر موجزاً للمناقشات التي تحري في الجلسات العامة و جلسات المائدة المستديرة الرفيعة المستوى.

سادسا – تنظيم الاجتماعات الموازية والفعاليات الأخرى للمؤتمر

٢٧ - ستُعقد اجتماعات موازية وأنشطة أحرى، يما في ذلك منتدى للشراكة ومراكز للتعلم، خلال الوقت نفسه الذي تُعقد فيه الجلسات العامة وجلسات المائدة المستديرة

⁽۱۳) انظر المقرر ۲٦/--.

إذا كانت معقودة في المبنى الرئيسي. وسوف يشكّل منتدى الشراكة ومراكز التعلم جزءا رسميا من المؤتمر. وسيتم توفير خدمات الترجمة الشفوية لهذه الجلسات حسب ما هو متاح.

سابعا - الأنشطة الموازية

7۸ - ستقوم الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والجهات المعنية الرئيسية المعتمدة المؤسسية وغير المؤسسية بتنظيم أنشطة خاصة، يما في ذلك إحاطات وندوات وحلقات عمل وحلقات نقاش بشأن القضايا المتعلقة بالتنمية المستدامة، ليستفيد منها المشاركون في المؤتمر. وستُتاح المبادئ التوجيهية لتنظيم الأنشطة الخاصة والجداول الزمنية لتلك الأنشطة في الموقع الشبكي للمؤتمر (١٢).

ثامنا - التغطية الإعلامية

79 - ستقوم إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة بإعداد مواد صحفية للصحفيين الذين يغطون المؤتمر. وبالإضافة إلى ذلك، ستصدر بانتظام بيانات صحفية عن نتائج الجلسات العامة وحلسات المائدة المستديرة وغيرها من الأنشطة. وسوف يتضمن الموقع الشبكي للمؤتمر نسخاً إلكترونية من جميع الوثائق (١٢).

٣٠ - وسيتم بث الجلسات العامة وجلسات المائدة المستديرة، بالإضافة إلى المؤتمرات الصحفية، بثاً مباشراً في المنطقة المخصصة لوسائط الإعلام. وسيُعلَن عن برنامج للإحاطات الإعلامية الخاصة والمؤتمرات الصحفية.

١٧ - وتوصى اللجنة الثانية أيضا، الجمعية العامة باعتماد مشروعي المقررين التاليين:

مشروع المقرر الأول

مساهمة الدورة التاسعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة، إذ تشير إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاحتماعي ٢٤٨/٢٠١١ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١، تقرر أن تؤيد الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة التاسعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات (١)، وأن تحيله كمساهمة من المنتدى إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المقرر عقده في ريو دي جانيرو في حزيران/ يونيه ٢٠١٢.

مشروع المقرر الثاني

ترتيبات اعتماد المنظمات غير الحكومية وغيرها من المجموعات الرئيسية المعنية ومشاركتها في العملية التحضيرية وفي مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

تقرر الجمعية العامة الترتيبات التالية لاعتماد المنظمات غير الحكومية وغيرها من المجموعات الرئيسية المعنية ومشاركتها في العملية التحضيرية وفي مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة:

1 - يجب على المجموعات الرئيسية التي تحظى حاليا بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتبارها منظمات غير حكومية (بما في ذلك تلك المدرجة أسماؤها في قائمة المجلس الاقتصادي والاجتماعي من حلال قائمة لجنة التنمية المستدامة)، وكذلك المجموعات الرئيسية التي اعتُمدت في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، أن تبلغ الأمانة العامة وأن تسجل أسماءها للمشاركة. ولا يتعين على المنظمات غير الحكومية المعتمدة أن تسجل أسماءها في كل اجتماع من اجتماعات اللجنة التحضيرية على نحو مستقل.

٢ - ويجوز للمنظمات غير الحكومية وغيرها من المجموعات الرئيسية التي ليس لها حاليا مركز استشاري غير ألها ترغب في الحضور في المؤتمر والمساهمة في أعماله، أن تقدم بهذا الشأن طلبا إلى الأمانة العامة. ويتعين تقديم الطلب متضمنا للمعلومات التالية:

23 11-63565

⁽۱) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ۲۰۱۱، الملحق رقم ۲۲ (E/2011/42)، الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع المقرر الأول.

- (أ) اسم المنظمة ومعلومات الاتصال المناسبة، بما في ذلك العنوان وجهة الاتصال الرئيسية؛
 - (ب) مقصد المنظمة؛
- (ج) البرامج والأنشطة التي تضطلع بها المنظمة في الميادين المتصلة بموضوع المؤتمر، مع الإشارة إلى البلد أو البلدان التي يجري فيها تنفيذ تلك البرامج والأنشطة؛
 - (د) تأكيد أنشطة المنظمة على الصعيد الوطني أو الإقليمي أو الدولي؛
- (ه) نسخ من التقارير السنوية للمنظمة أو غيرها من التقارير، مشفوعة بالبيانات المالية وقائمة بالمصادر والمساهمات المالية، يما في ذلك المساهمات الحكومية؛
- (و) قائمة بأسماء أعضاء الهيئة الإدارية للمنظمة وأسماء البلدان التي يحملون جنسيتها (بالنسبة للمنظمات الدولية)؛
- (ز) وصف لعضوية المنظمة، يتضمن إشارة إلى العدد الإجمالي للأعضاء، وأسماء المنظمات الأعضاء وتوزيعها الجغرافي؛
 - (ح) نسخة من دستور المنظمة و/أو لوائحها الداخلية؟
 - (ط) ملء استمارة التسجيل الأولي التي تعدها أمانة المؤتمر.

٣ - ويجب تقديم طلبات الاعتماد قبل بدء المؤتمر بأربعة أشهر كموعد أقصى. وينبغي أن تقدم تلك الطلبات إلى الأمانة العامة. وسوف تنظر أمانة المؤتمر، بدعم من دائرة الاتصال بالمنظمات غير الحكومية في الأمم المتحدة وغيرها من كيانات الأمم المتحدة المعنية، حسب الاقتضاء، في مدى صلة عمل المنظمات صاحبة الطلب استنادا إلى خلفيتها وانخراطها في قضايا التنمية المستدامة، ولا سيما في عملية متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. فإن أظهر التقييم، المضطلع به استنادا إلى المعلومات المقدمة، أن المنظمة صاحبة الطلب ذات كفاءة وأن أنشطتها ذات صلة بأعمال المؤتمر، فإن الأمانة العامة ستقدم توصيات إلى الجمعية العامة لتتخذ مقررا بشأن اعتماد تلك المنظمات غير الحكومية وغيرها من المجموعات الرئيسية. وفي الحالات التي لا يجري فيها اتخاذ تلك التوصية، فإن أمانة المؤتمر ستطلع الجمعية العامة على الأسباب، وسوف تقدم توصياتها في وقت واحد.